

نواسخ القرآن

ابن جرير الطبري بإسناد عن عبد ا بن حنظلة الغسيل Bهما أن النبي أمر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه فرفع عند الوضوء إلا من حدث .
ذكر الآية الرابعة .

قوله تعالى فاعف عنهم واصفح اختلف العلماء هل هذا منسوخ أم محكم على قولين .
الأول انه منسوخ قاله الأكثرون ولهم في ناسخه ثلاثة أقوال .
الأول آية السيف .

أخبرنا ابن ناصر قال أبنا ابن أيوب قال أبنا أبو علي بن شاذان قال أبنا أبو بكر النجاد قال أبنا أبو داود السجستاني قال أبنا أحمد بن محمد قال حدثت عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس Bهما فاعف عنهم وأن تعفوا وتصفحوا ونحو هذا من القرآن نسخ كله بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم .
والثاني قاتلوا الذين لا يؤمنون با .

أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال أبنا عمر بن عبيد ا قال أبنا ابن بشران قال أبنا إسحاق بن أحمد قال أبنا عبد ا بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال ابن